

Distr.: General
21 March 2022
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الحادية والثلاثون

فيينا، 16-20 أيار/مايو 2022

البند 7 من جدول الأعمال المؤقت*

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها

في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

ملخص

يقدم هذا التقرير، المعد عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 22/1992، عرضاً للنقد الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام 2021 في تعزيز استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويشدّد التقرير على استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجالات الوصول إلى العدالة، ومنع الجريمة، والعنف ضد المرأة، والعنف ضد الأطفال، وإصلاح السجون. كما يتضمن معلومات عن جهود التصدي والتعافي المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).



أولاً - مقدمة

- 1- أُعد هذا التقرير عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 22/1992، الذي قرر فيه المجلس أن تدرج لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمالها بنداً ثابتاً بشأن معايير الأمم المتحدة وقواعدها الراهنة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وبشأن استخدامها وتطبيقها.
- 2- ويشدد هذا التقرير على استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في تحقيق النتائج الخمس لاستراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) للفترة 2021-2025 في إطار المجال المواضيعي الرئيسي "منع الجريمة والعدالة الجنائية"، وهي: (أ) تعزيز إمكانية وصول الجميع إلى العدالة من خلال نظم للعدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وخضوعاً للمساءلة، تشمل أجهزة الشرطة والادعاء العام والقضاء؛ (ب) منع الجريمة على نحو أكثر فعالية وارتكازاً على المجتمع المحلي والمعارف؛ (ج) منع العنف ضد النساء وزيادة فرص النساء والفتيات ضحايا العنف أو ذوات الأوضاع الهشة في الوصول إلى العدالة المراعية للمنظور الجنساني؛ (د) تعزيز منع العنف ضد الأطفال والتصدي له، بما في ذلك العنف الذي يمارسه الإرهابيون والجماعات المتطرفة العنيفة، وتعزيز إمكانية وصول الأطفال إلى العدالة؛ (هـ) تنفيذ إصلاحات شاملة ومراعية للاعتبارات الجنسانية في مجال إصلاح نظام العقوبات والسجون بغية الحد من الإفراط في استخدام الاحتجاز واكتظاظ السجون والتحديات الأخرى المتعلقة بالسجون، بما في ذلك التشدد والتطرف العنيف داخل السجون. كما يتضمن التقرير معلومات عن جهود التصدي والتعافي المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد قُدمت المساعدة التقنية المبينة في هذا التقرير إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها، بغية تعزيز استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية.

ثانياً - جمع البيانات وتحليلها

- 3- بعد ست سنوات من اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، تواجه بلدان عديدة تحديات في رصد المؤشرات المتعلقة بالحوكمة والجريمة والوصول إلى العدالة من أجل تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات). وقد تشّرك المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في تنظيم سلسلة من حلقات العمل التدريبية الإقليمية من أجل تزويد منتجي البيانات الوطنيين بالأدوات المنهجية اللازمة لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16 ومن أجل إنشاء مجموعة من منتجي البيانات ومستخدميها بغية تيسير تبادل الخبرات والتحديات. وتضمنت السلسلة سبع حلقات دراسية عبر الإنترنت، شارك فيها حوالي 500 مشارك لكل دورة من 27 بلداً في أمريكا اللاتينية والكاريبي، وثمانية حلقات دراسية عبر الإنترنت شارك فيها أكثر من 600 مشارك لكل دورة من بلدان في آسيا. وساعد المكتب السلطات الوطنية أيضاً على استحداث أدوات منهجية لإجراء دراسات استقصائية عن جرائم الإيذاء في أوزبكستان وكازاخستان وفي مخيمات اللاجئين الروهينغا في بنغلاديش.

- 4- وأطلق المكتب سلسلة جديدة من الموجزات بعنوان "مسائل البيانات"، تقدم ملخصات قصيرة وسهلة القراءة للبحوث المتصلة بالجريمة والعدالة الجنائية والمخدرات. وتهدف السلسلة إلى جعل بيانات المكتب في متناول مقرري السياسات وعامة الجمهور في الوقت المناسب. ونشر المكتب في عام 2021 ثلاث إصدارات من السلسلة، عن الاتجاهات العالمية في مجال نزلاء السجون، وعن الاتجاهات العالمية والإقليمية فيما يتعلق بعدد من مؤشرات الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، وعن قتل النساء والفتيات على أيدي الشركاء

الحميمين أو أفراد الأسرة. ونشر المكتب أيضا موجزا تحليليا عن نزلاء السجون في آسيا، ونشر بالتعاون مع معهد تايلند للعدالة دراسته الأولى عن معاودة الإجرام. وأُنجزت دراستان مماثلتان في ألبانيا وتشيكيا.

5- وبناء على طلب من اللجنة الإحصائية في دورتها الخمسين، وضع المكتب، بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، مقترحا لوضع إطار إحصائي لقياس جرائم قتل النساء والفتيات على أساس جنساني، من خلال التشاور مع 67 مؤسسة وطنية من 54 بلدا. كما وضع المكتب، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية حقوق الإنسان، استبياناً، موحداً على الصعيد الدولي، بشأن الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، لمساعدة البلدان على جمع بيانات قابلة للمقارنة وفي الوقت المناسب عن 13 مؤشراً قائماً على الدراسات الاستقصائية في إطار ذلك الهدف.

ثالثاً - استحداث الأدوات وتوفير التوجيهات

6- استحدث المكتب على مر السنوات مجموعة شاملة من الأدوات، تشمل أدلة إرشادية وقوانين نموذجية ومواد تدريبية، تهدف إلى تيسير تطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية. ومن أجل توفير الدعم في الوقت المناسب لمقرري السياسات، والمشرعين، والمهنيين الممارسين العاملين في مجال العدالة الجنائية، ومقدمي المساعدة التقنية، والجهات المعنية الأخرى، أثناء جائحة كوفيد-19، وضع المكتب مواد توجيهية متصلة بمنع الجريمة وتدابير العدالة الجنائية الرامية إلى التصدي للتحديات الناشئة عن الجائحة. وحدث أثناء الجائحة تحرك مهم صوب أنشطة التعلم عبر الإنترنت، أدى إلى وضع وتقديم العديد من دورات التعلم الإلكتروني، والحلقات الدراسية عبر الإنترنت، والدورات التدريبية عبر الإنترنت.

7- ووضع المكتب ثلاث نماذج للتعلم الإلكتروني باللغتين الإنكليزية والروسية بشأن معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والمتطرفة⁽¹⁾، توفر للمهنيين الممارسين معلومات عن كيفية حماية هؤلاء الأطفال مع عدم المساس بالأمن. ونشر المكتب نميطة تعلم إلكتروني، باللغتين الإنكليزية والفرنسية، بشأن حصول المرأة على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، وذلك لبناء مهارات المهنيين الممارسين ومعارفهم من أجل تحسين تقديم الخدمات للمستفيدات من المساعدة القانونية بوصفهن ضحايا، أو شاهدات، أو جانيات مزعومات.

8- واستناداً إلى معلومات جمعت من أكثر من 100 دولة عضو، نشر المكتب مذكرتين إرشاديتين، بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية، تتعلقان بجائحة كوفيد-19. وكانت إحداهما بشأن آليات الإفراج الطارئ عن المحتجزين والسجناء، والأخرى بشأن التخفيف من الأثر المزعزع الناجم عن تدابير الوقاية من العدوى ومكافحتها في السجون. وأصدر المكتب أيضاً المنشور المعنون "تأثير جائحة كوفيد-19 على تدابير نظام العدالة الجنائية المتخذة للتصدي للعنف الجنساني ضد المرأة: استعراض عالمي للأدلة المستجدة"، الذي قدم توصيات عملية، بما في ذلك بشأن استخدام العدالة الإلكترونية في حالات العنف الجنساني ضد المرأة.

9- ووضع المكتب قانوناً نموذجياً للسجون متوافقاً مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) ليكون المرجع الرئيسي للمكتب بشأن المشورة التشريعية المتعلقة بالتشريعات الوطنية للسجون. ونشر المكتب، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والرابطة الدولية للشرطة النسائية، دليل تقديم خدمات الشرطة المراعية للمنظور الجنساني للنساء والفتيات المتعرضات للعنف، ووضع مواد إرشادية قطرية حول هذا الموضوع.

(1) النميطة 1: وحدة تمهيدية بشأن معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة؛ النميطة 2: تخطيط استراتيجيات شاملة لإعادة تأهيل الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة وإعادة إدماجهم؛ النميطة 3: تنفيذ استراتيجيات شاملة لإعادة تأهيل الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة وإعادة إدماجهم.

- 10- وفي فييت نام، نشر المكتب ثلاثة كتيبات لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة عن التعامل مع العنف المرتكب ضد النساء والفتيات. وفي نيبال، وضع المكتب دليلاً تدريبياً في مجال التحقيقات الجنائية، للشرطة والمدعين العامين والقضاة، بشأن التحقيق في حالات العنف ضد المرأة. ونشر المكتب *أداة التدريب على تقديم المساعدة القانونية للمرأة في نظم العدالة الجنائية في السنغال وسيراليون وليبيريا*، باللغتين الإنكليزية والفرنسية، لزيادة قدرة مقدمي خدمات المساعدة القانونية على تقديم المساعدة القانونية المراعية للاعتبارات الجنسانية إلى النساء والرجال، مع التركيز بوجه خاص على النساء الجانيات والشاكايات والضحايا والشهادات.
- 11- ووضع المكتب مواد تتصل بجلسات الاستماع المتعلقة بالاحتجاز في البرازيل، منها مثلاً كتيب عن تنظيم الحيز المادي في قاعات جلسات الاستماع، وإجراءات جلسات الاستماع المتعلقة بالاحتجاز، وتوافر الخدمات النفسية والاجتماعية، وحقوق المقبوض عليهم، وإرشادات للأسر. ونشر المكتب أيضاً ثلاثة تقارير تقييمية عن الدعم الذي قدمه على مدى ست سنوات للسلطات في البرازيل في هذا المجال، بما في ذلك عن البيانات المتاحة المتصلة بجلسات الاستماع المتعلقة بالاحتجاز.
- 12- وأتاح المكتب بلغات إضافية عدة أدوات موجودة، فترجم إلى اللغة الإسبانية دليل ضمان نوعية خدمات المساعدة القانونية في عمليات العدالة الجنائية: إرشادات عملية وممارسات واعدة، والمنشور المعنون *مجموعة أدوات بشأن التدابير غير الاحتجازية المراعية للمنظور الجنساني، والمنشور المعنون دليل مساءلة الشرطة والإشراف عليها ونزاهتها*؛ وترجم إلى اللغة الروسية المنشور المعنون *كتيب بشأن التعامل مع السجناء الشديدي الخطورة والمنشور المعنون إرشادات تقنية لتخطيط مباني السجون: الاعتبارات التقنية والتشغيلية المستندة إلى القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء*؛ وإلى اللغات البرتغالية والتشيكية والفرنسية والكورية دليل *برامج العدالة التصالحية (الطبعة الثانية)*؛ وإلى اللغات البوسنية والصربية والكرواتية كتيب بعنوان *برنامج تدريبي بشأن معاملة الأطفال ضحايا الجريمة والأطفال الشهود عليها*، أحدهما للمدعين العامين والقضاة والآخر للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. وفي المكسيك، ترجم إلى لغات أيمارا وتزوتزيل وتشول وزابوتيك وكييتشوا ومايو ويوكاتيك مايا الكتاب الهزلي "تشوكا: كسر حاجز الصمت" الصادر عن المكتب، والذي يهدف إلى إذكاء الوعي بين الأطفال بالعنف ضد المرأة.

رابعاً - تقديم المساعدة التقنية المستمرة⁽²⁾

ألف - تعزيز إمكانية وصول الجميع إلى العدالة من خلال نظم للعدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وخضوعاً للمساءلة، تشمل أجهزة الشرطة والادعاء العام والقضاء

- 13- أوجدت جائحة كوفيد-19 تحديات في مجال الوصول إلى العدالة لم يسبق لها مثيل. ولمواجهة تلك التحديات، ركز المكتب على دعم الدول الأعضاء في ميدان أعمال الشرطة القائمة على حقوق الإنسان وفي ميدان حصول ضحايا الجريمة على المساعدة القانونية ووصولهم إلى العدالة.
- 14- فنظم المكتب، تحت رعاية "جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون"، حلقة دراسية عبر الإنترنت لموظفي الأمم المتحدة، بعنوان "شراكات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن إصلاح العدالة الجنائية: نحو تكافؤ الفرص لوصول الجميع إلى العدالة"، شارك فيها متحدثون من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومفوضية حقوق الإنسان. وساهم المكتب أيضاً في الدورة الثالثة لمنتدى

(2) تجسد البنود الفرعية الخمسة الواردة في هذا القسم النتائج التي حُددت في إطار المجال المواضيعي الخامس (منع الجريمة والعدالة الجنائية) من استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025.

حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، بشأن موضوع "المساواة في الوصول إلى العدالة للجميع: عنصر ضروري من عناصر الديمقراطية وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان".

15- ونظم المكتب أحداثاً لإنكاء الوعي وتبادل المعارف في مجال الوصول إلى العدالة وساهم فيها، بما في ذلك من خلال أحداث خاصة رفيعة المستوى في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والدورة الثلاثين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، والدورات الاستثنائية لاجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أفريقيا، واجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وذلك بشأن مواضيع مثل المساعدة القانونية، وتحسين كفاءة التحقيقات وإجراء المقابلات الاستقصائية، والحقوق الإجرائية للمشتبه فيهم المحتجزين لدى الشرطة، ومساءلة الشرطة، وبناء الثقة بين الشرطة والمجتمع المحلي، وجرائم الكراهية، ودعم الضحايا. وساهم المكتب أيضاً في عدد من المبادرات العالمية، مثل مشروع لجنة القانون والعدالة التابعة للأكاديمية الوطنية للعلوم في الولايات المتحدة الأمريكية بشأن استخدام الأدلة للنهوض بالإصلاح في قطاعي الأمن والعدالة العالميين، ومؤتمر الفريق الدولي للمساعدة القانونية.

16- وكان هناك اهتمام متزايد من الدول الأعضاء بتلقي المساعدة بشأن إصلاح الشرطة واستخدام القوة والتنوع في أعمال الشرطة. وبدأ المكتب مشروعاً جديداً في كازاخستان لدعم تنفيذ أعمال الشرطة ذات التوجه المجتمعي، وتعزيز مناهج تدريب الشرطة، وتحسين إدارة الموارد البشرية للشرطة. وفي إطار ذلك المشروع، تم تدريب ما مجموعه 90 من ضباط الشرطة (من بينهم 36 امرأة) على بناء الثقة مع المجتمع المحلي والحفاظ عليها، والكفاءات التحليلية اللازمة لأعمال الشرطة ذات التوجه المجتمعي، وتطوير دائرة شرطة متنوعة واشتمالية. وقدم المكتب الدعم أيضاً إلى الجمهورية الدومينيكية في تصميم عملية إصلاح شرطتها، بإجراء تقييم متعمق وتنظيم حلقة دراسية دولية.

17- وفي تايلند، قدم المكتب تعليقات وتوصيات حول مشروع النظام الوزاري الخاص باستخدام القوة من جانب الشرطة. وفي البرازيل، قام المكتب بتكييف مؤشر امتثال الشرطة الذي يقيس استخدام القوة في ولايتي ريو غراندي دو سول وبارانا ليشمل مؤشرات عن النوع الجنساني والعمر والعرق، ووضع قاعدة بيانات مماثلة في ولاية بيرنامبوكو. وقدم المكتب أيضاً خمس حلقات عمل لـ 60 من أعضاء السلطة القضائية ومحامي الدفاع العام في البلد، بالتعاون مع مؤسسة أوميغا للبحوث، حول استخدام القوة والأصناف اليدوية في جلسات المحاكم. وفي أوزبكستان، نظم المكتب، بالاشتراك مع المركز الوطني لحقوق الإنسان، ثلاث حلقات عمل حول استخدام القوة لأكثر من 1 000 من ضباط الشرطة.

18- وفي منطقة المحيط الهندي، ساعد المكتب المدعين العامين في إعداد القضايا المتعلقة بالجرائم البحرية، ووفر التوجيه والتدريب لأجهزة إنفاذ القانون البحري. وفي جمهورية تنزانيا المتحدة وسيشيل، دعم المكتب استحداث نظام إلكتروني لإدارة القضايا.

19- واستهل المكتب مشروعاً لتقييم التنوع والإدماج في قوات الشرطة في أمريكا اللاتينية، وقام بتوعية ضباط الشرطة في المكسيك بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من "الفئات المختلفة جنسياً". وقدم المكتب تعريفاً باستخدام المقابلات الاستقصائية لـ 56 من ضباط الشرطة والسجون في قبرغيزستان وكازاخستان، وشارك في تنظيم حلقة دراسية عبر الإنترنت بشأن هذا الموضوع بالاشتراك مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتدريب على إنفاذ القانون والمركز النرويجي لحقوق الإنسان حضرها 120 مشاركاً. وفي باكستان، درب المكتب 162 من ضباط الشرطة والمدعين العامين على فحص الأدلة الجنائية، وأخلاقيات العمل، والتعاون بين الشرطة والمدعين العامين، وتغيير المواقف والسلوك صوب القيادة الفعالة، وقدم تدريباً لمدرسين على تقنيات إجراء المقابلات. وفي كينيا، دعم المكتب دائرة الشرطة الوطنية لتقديم تدريب مباشر لضباط الشرطة على مختلف جوانب عمل الشرطة، بما يشمل العنف الجنسي والجنساني.

20- وفي مجال المساعدة القانونية، أكمل المكتب وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان، مشروعاً مشتركاً في السنغال وسيراليون وليبيريا. وقد عزز المشروع قدرات مقدمي المساعدة القانونية المحليين على تقديم الخدمات لمن تعرضن للعنف الجنسي والجسدي، ونفذ حملات بشأن التوعية بالحقوق القانونية وحمايتها، ووضع تقريراً عن تأثير كوفيد-19 على وصول المرأة إلى العدالة والمساعدة القانونية. وخلص التقييم المستقل للمشروع إلى أنه مكن مقدمي المساعدة القانونية من تقديم مساعدة قانونية أكثر بكثير، وتراعي الاعتبارات الجنسانية على نحو أفضل، لا سيما في المجتمعات المحلية النائية، بما في ذلك من خلال التكيف مع ازدياد الطلب أثناء جائحة كوفيد-19. وخلص التقييم أيضاً إلى أن المشروع استثمر في التنفيذ المباشر والعملية للجوانب الرئيسية لنظام المساعدة القانونية، من خلال التوعية وتمهيد المجال وإيجاد حوافز مملوكة محلياً وصاعدة من القاعدة إلى القمة لاعتماد الإطار القانوني ذي الصلة في المستقبل. وفي باكستان، ييسر المكتب قيام المجتمع المدني ومحامين متطوعين بتوفير خدمات مساعدة قانونية لـ 59 شخصاً ضعيفاً محتجزاً رهن المحاكمة، من بينهم نساء وأحداث وأفراد أقليات وأشخاص ذوو إعاقة، ووضع خارطة طريق موحدة بشأن توفير المساعدة القانونية المجانية في إقليم السند. وفي النيجر، ييسر المكتب تقديم خدمات مساعدة قانونية في سجنين، وبذلك قلل مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة لأشخاص محتجزين بتهم تتعلق بالإرهاب.

21- وقدم المكتب مساعدة تقنية متصلة بإجراءات المحاكم وقدراتها القضائية. ففي لبنان، أنشأ المكتب نظاماً شاملاً لجلسات الاستماع الإلكتروني في محاكم وسجون ومرافق احتجاز مختارة. وفي مصر، نظم المكتب ثماني حلقات عمل لمكتب المدعي العام بشأن حقوق الجناة المزعومين والأنظمة المتعلقة بالضحايا والشهود وحمايتهم. وييسر المكتب أيضاً برنامجين دراسيين، في إسبانيا والنمسا، لـ 42 قاضياً من محكمة النقض في مصر. وفي البرازيل، أقام المكتب 16 حدثاً إلكترونياً لزيادة الوعي بأدوات المكتب الخاصة بجلسات الاستماع المتعلقة بالاحتجاز؛ حضرها 1 906 مهنيين. وفي بنما، نظم المكتب ست دورات تدريبية عبر الإنترنت بشأن التحقيقات المنطوية على أدلة رقمية، وذلك لمكتب محامي الدفاع العام، ومكتب الدفاع عن الضحايا، ومديرية التحقيقات القضائية، ومكتب المدعي العام. ونظم المكتب أيضاً حلقتي عمل وطنيتين، في بوركينا فاسو والنيجر، للقضاة والمدعين العامين والمحامين وكتبة المحاكم والسجون، بشأن إدارة القضايا وإخطار مرافق الاحتجاز بقرارات المحاكم.

22- واستهل المكتب أنشطة بشأن التصدي لجرائم الكراهية، شملت تنظيم حلقة دراسية عبر الإنترنت، بالاشتراك مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتدريب على إنفاذ القانون، لفائدة 100 مشارك، والمساهمة في مؤتمر جنوب شرق أوروبا المعني بجرائم الكراهية الذي ركز على الضحايا وعقدته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

23- وفي بوركينا فاسو والنيجر، نظم المكتب حلقتي عمل للمهنيين العاملين في مجال العدالة الجنائية حول توفير الدعم الفعال للضحايا.

باء - منع الجريمة على نحو أكثر فعالية وارتكازاً على المجتمع المحلي والمعارف

24- على خلفية جائحة كوفيد-19 والتحديات التي لا تزال تطرحها أمام توفير الخدمات العامة وإشراك المجتمع المدني في استهداف العوامل المسببة للجريمة والعنف، دعم المكتب الدول الأعضاء في إحراز تقدم في منع الجريمة وتنفيذ معايير الأمم المتحدة وقواعدها ذات الصلة، مع مراعاة الحاجة إلى إشراك المجتمعات المحلية في منع الجريمة، بما في ذلك من خلال اتباع نهج موجه نحو حل المشاكل ونحو المجتمع المحلي في مجال أعمال الشرطة.

25- وخلال المناقشة الرفيعة المستوى التي أجرتها الجمعية العامة في نيسان/أبريل 2021 بعنوان "السلامة والأمن وحسن الإدارة في المناطق الحضرية: جعل منع الجريمة أولوية للجميع"، عرض المكتب الممارسات

الجيدة بشأن الكيفية التي يمكن بها للحكومات الوطنية وإدارات المدن أن تتعرف على مخاطر الجريمة ومواطن الضعف وأن تكفل تصميم سياسات السلامة والأمن بحيث تلبي الاحتياجات المحلية، بما في ذلك عن طريق إشراك المجتمعات المحلية في تصميم السياسات والبرامج وفي تقييمها.

26- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، دعم المكتب الدول الأعضاء في تنفيذ معايير منع الجريمة، عن طريق إسداء المشورة بشأن تصميم الاستراتيجيات والبرامج وتنفيذها، بوسائل من بينها إجراء دراسات استقصائية وتنفيذ آليات التشاور المجتمعية من أجل الحصول على بيانات نوعية أفضل عن الجريمة والإيقاع بالضحايا.

27- وفي فيرجينستان، دعم المكتب تنفيذ برنامج وطني جديد لمنع الجريمة للفترة 2022-2028، وُضع بعد اعتماد قانون جديد بشأن منع الجريمة. وقدم المكتب أيضا مشورة استراتيجية من أجل وضع استراتيجية وطنية لمنع العنف الجنساني في جنوب أفريقيا وتصميم استراتيجية مجتمعية إقليمية لمنع الجرائم البحرية وغيرها من الجرائم في نيجيريا، بما في ذلك عن طريق تنظيم مشاورات مع أصحاب المصلحة المحليين الحكوميين وغير الحكوميين.

28- واتساقا مع المبادئ التوجيهية للتعاون والمساعدة التقنية في ميدان منع الجريمة في المدن، والمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة، والدعوة الواردة في "إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030" إلى تعزيز الجهود المتعددة التخصصات الرامية إلى منع الجريمة، عزز المكتب التعاون بين المواطنين ومؤسسات العدالة في آسيا وأفريقيا وأمريكا الوسطى. وفي المكسيك، دعم المكتب تنفيذ استراتيجيات مجتمعية لمنع الجريمة والعنف، شملت تدريب الشباب على المهارات الوالدية والمهارات الحياتية، ومبادرات لمنع الجريمة بالتركيز على العوامل الظرفية. وعزز المشروع المعنون "مجتمعات محلية في سلام" التعاون بين المواطنين ومنظمات المجتمع المحلي من ناحية والمؤسسات المحلية للأمن والعدالة من الناحية الأخرى في مناطق مختارة، على أساس تحليل للبيانات المتعلقة بعوامل الخطر، وأنشأ شبكات مجتمعية تهدف إلى معالجة المشاكل الأمنية وبناء حلول منسقة. واستخدمت هذه المبادرة أسلوب إقامة "التدخلات الفنية" في الأماكن العامة للتعبير عن مشاركة المجتمع المحلي وزيادة الثقة في السلطات المحلية.

29- وفي لبنان، قدم المكتب المساعدة في تنظيم حلقات عمل حول منع الجريمة للمهنيين الممارسين العاملين في الخطوط الأمامية، ومن بينهم المعلمون والأخصائيون الاجتماعيون، لتعزيز قدرتهم على بناء القدرة على الصمود في المجتمعات المحلية، مع التركيز على الأطفال والشباب. وفي أوغندا، قدم المكتب تدريباً لصانعي السياسات، وضباط الشرطة، وممثلي الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، وقادة المجتمعات المحلية والقادة الدينيين، والمدرّبين الرياضيين، على تنفيذ نهج لمنع التطرف العنيف تركز على الشباب. وأجرى المكتب أيضا دراسة عن الشباب ومنع الجريمة وعقد مشاورات مع الشباب للمساعدة على إيجاد حلول لجرائم الشباب والارتهاق للمخدرات والتطرف العنيف.

30- وواصلت الدول الأعضاء إبداء اهتمام خاص باستكشاف أدوات مبتكرة للتعامل مع الشباب المعرضين لخطر الضلوع في الجريمة وتعزيز قدرتهم على الصمود إزاءها. وفي هذا الصدد، عزز المكتب قدرة الشباب على الصمود في إطار مبادرتيه المعنوتين "الحركة بركة" و"التعليم من أجل العدالة"، ومن خلال إدماج التدريب على المهارات في سياق منع الجريمة في السياسات الوطنية ذات الصلة. ونفذ المكتب أيضا أنشطة مخصصة متوافقة مع قرار الجمعية العامة 183/76 بشأن إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب. وعزز المكتب أيضا تعاونه مع المنظمات الرياضية، بما فيها اللجنة الأولمبية الدولية والاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، بتوقيع مذكرات تفاهم.

31- وقدم المكتب مشورة متعلقة بالسياسات ومساعدة تقنية إلى 15 دولة عضوا بشأن إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة وبناء قدرات الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على استخدام الرياضة لمنع العنف والجريمة، بما في ذلك منع التطرف العنيف. وقدمت الدورات التدريبية وحلقات العمل المصممة خصيصا دعما مباشرا

لتوفير التدريب على المهارات الحياتية القائم على الرياضة في المدارس وفي المجتمعات المحلية، ووصلت إلى أكثر من 15 000 من الشباب. وأنشأ المكتب مساحات آمنة في المجتمعات المهمشة، من خلال تجديد المرافق الرياضية في أوغندا ولبنان والمكسيك. وعزز المكتب أيضاً مشاركة المجتمع المدني في منع جرائم الشباب ارتكازاً على الرياضة، من خلال تقديم منح لمنظمات المجتمع المدني في أوغندا ولبنان، وساعد الدول الأعضاء في التوعية عبر الحملات التي تستخدم الوسائل السمعية البصرية ويشارك فيها اختصاصيون رياضيون.

جيم- منع العنف ضد النساء وزيادة فرص النساء والفتيات ضحايا العنف أو ذوات الأوضاع الهشة في الوصول إلى العدالة المراعية للمنظور الجنساني

32- في مجال منع العنف ضد المرأة، قدم المكتب الدعم إلى 13 بلداً خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وشملت الإنجازات الرئيسية إصلاح القوانين الجنائية المتعلقة بالعنف الجنسي وإنشاء وحدة متخصصة في مكتب المدعي العام في نيبال، وتكييف واعتماد أدوات المكتب من جانب وزارة الأمن العام ودائرة الادعاء العام والمحكمة الشعبية العليا في فييت نام، وتعزيز الآليات الوطنية والمحلية للتنسيق بين المؤسسات في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وفييت نام ونيبال. وكانت تلك الجهود مكتملة للنتائج الأكثر تحديداً التي حققتها عمليات المكتب القطرية والإقليمية، على النحو المبين أدناه.

33- ففي البرازيل، قام المكتب بتعميم إيلاء الاعتبار للعنف المنزلي والتمييز الجنساني والتمييز المتعدد الجوانب في المساعدة التقنية المتصلة بتمكين الشباب وبجلسات الاستماع المتعلقة بالاحتجاز السابقة للمحاكمة، وعمم مواد لتعزيز الوعي بالحقوق بين النساء المخالفات للقانون. وفي غواتيمالا، عزز المكتب قدرات المدعين العامين والمحامين على التحقيق والمقاضاة في قضايا النساء المفقودات والأطفال المفقودين. ويسر المكتب أيضاً الحوار بين نساء الشعوب الأصلية ووحدة جرائم الفضاء الإلكتروني التابعة للشرطة الوطنية في غواتيمالا من أجل تعزيز وتحديث آلية الشكاوى القانونية المتصلة بالعنف ضد النساء، ومن بينهن نساء الشعوب الأصلية، وضد الأطفال، وتحسين تسجيل الحالات المتعلقة بأفراد "الفئات المختلفة جنسياً"، والمسنين، والمعوقين، والسكان الأصليين. كما دعم المكتب السلطة القضائية في تحديث نظام المعلومات الخاص بتدابير الأمن والحماية لمن تعرضن للعنف وفي ضمان توافق ذلك النظام مع نظام الشرطة الوطنية بما يسمح بتبادل المعلومات في الوقت الحقيقي وتعزيز سلامة الضحايا وتطبيق العناية الواجبة من جانب المهنيين العاملين في مجال العدالة ووصول من تعرضن للعنف إلى العدالة. وفي المكسيك، درب المكتب 6 860 ضابط شرطة و283 من مشغلي مكالمات الطوارئ على الوقاية من العنف الجنساني والتعرف على حالاته عند وقوعها، وعلى المعاملة المناسبة لمن تعرضن له وإحالتهم إلى الجهات المختصة.

34- وفي مصر، درب المكتب موظفين مكلفين بإنفاذ القوانين من ذوي المستوى المتوسط لتمكينهم من الاستجابة الفعالة القائمة على المعرفة بالصدّات، ومن منع العنف ضد المرأة والإيذاء الثانوي، وإجراء المقابلات المراعية للاعتبارات الجنسانية، وضمان سلامة من تعرضن للعنف وحمايتهن ودعمهن ومساعدتهن، والتنسيق بين الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، والاضطلاع بالرصد والتقييم. واستهل المكتب أيضاً تدقيقاً لمدى مراعاة الاعتبارات الجنسانية في مؤسستين تقدمان خدمات اجتماعية للنساء، إحداهما في القاهرة والأخرى في كفر الشيخ. وفي العراق، قدم المكتب، بالاشتراك مع الجمعية اللبنانية لضحايا الإرهاب، برامج تدريبية بشأن أساليب إجراء المقابلات المراعية للاعتبارات الجنسانية وبشأن دعم آليات جبر الضرر، من أجل تعزيز استجابة أجهزة العدالة الجنائية لضحايا الإرهاب، ومن بينهم من تعرضن للعنف الجنسي والجنساني. وفي دولة فلسطين، وضع المكتب الصيغة النهائية لبرنامج تدريبي مدته سنتان بشأن التحليل الجنائي لسوائل الجسم، وقدم مزيداً من البرامج التدريبية للمهنيين الطبيين بشأن مواضيع الطب الشرعي السريري المتصلة بالعنف الجنسي والجنساني. ودرب المكتب أيضاً صحافيين على تقنيات التحقيق واستخدام وسائط الإعلام الرقمية عند

الإبلاغ عن العنف ضد المرأة، ونظم حملات لتعميم المعلومات باستخدام أشرطة الفيديو والإعلانات الإذاعية والتلفزيونية وإعلانات وسائط التواصل الاجتماعي، محققا أكثر من 1,1 مليون مشاهدة.

35- وفي إثيوبيا، قدم المكتب تدريباً متخصصاً على تدابير تصدي العدالة الجنائية للعنف الجنساني ضد النساء والأطفال، كجزء من تدريب أوسع نطاقاً للمدربين لبناء قدرات الشرطة والمدعين العامين. ونظم المكتب مشاورات مع ممثلين للسلطات القضائية ودوائر الادعاء العام والمحامين ومفوضي حقوق الإنسان من الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي من أجل وضع قانون نموذجي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن العنف الجنساني. وفي كينيا، وضع المكتب دليلاً مرجعياً سريعاً للمدعين العامين بشأن قضايا العنف الجنسي والجنساني، يوفر مورداً يسهل الوصول إليه لتيسير الملاحقة الجنائية المتسقة والسريعة والكفوءة لقضايا العنف الجنسي والجنساني. وفي جنوب أفريقيا، ساهم المكتب في إجراء تقييمات لمراكز توزيعاً لرعاية من تعرضن للعنف الجنساني في مقاطعات كيب الشرقية والغربية وليمبوبو.

36- ودرب المكتب أول مجموعة من الشرطيات على الإطلاق، مؤلفة من 25 شرطية، كمسفقات للتصدي للعنف الجنساني ضد المرأة في مقاطعة بلوشستان بباكستان. ودرب المكتب أيضاً ضابطات شرطة أخريات على التعامل مع النساء المنكوبات والأطفال المنكوبين، ومهارات إسداء المشورة من جانب غير الأخصائيين، والتشريعات المساندة للمرأة. وفي فييت نام، أعد المكتب ووزع كتيبات وقوائم مرجعية ودفاتر لجمع ورصد البيانات للمسعفين الذين يتصدون للعنف الجنساني ضد المرأة على المستوى الشعبي. ودرب المكتب 80 ضابطاً على الملاحقة الجنائية والرقابة في حالات العنف ضد النساء والفتيات، فضلاً عن تدريب 320 من المهنيين العاملين في مجال العدالة الجنائية على توفير خدمات الحماية والعدالة لمن تعرضن للعنف. وفي نيبال، أكمل المكتب دراسة بشراكة مع مكتب المدعي العام عن تدابير تصدي العدالة الجنائية للعنف الجنسي، حددت العوامل المؤسسية الرئيسية المرتبطة بتساقط القضايا (عدم إدانة المقبوض عليهم). وقام المكتب أيضاً بالتوعية بالعنف الجنساني، من خلال الإذاعة المجتمعية الوطنية، فوصل إلى أكثر من 11,5 مليون شخص.

37- وفي البوسنة والهرسك، روح المكتب للممارسات المراعية للمنظور الجنساني ونسق تدابير تصدي الشرطة والعدالة للعنف الجنساني ضد المرأة، من خلال سلسلة من حلقات العمل المعقودة عبر الإنترنت وبتاحة الكتيبات وأدوات التدريب باللغات البوسنية والصربية والكرواتية.

دال- تعزيز منع العنف ضد الأطفال والتصدي له، بما في ذلك العنف الذي يمارسه الإرهابيون والجماعات المتطرفة العنيفة، وتعزيز إمكانية وصول الأطفال إلى العدالة

38- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المكتب الدعم إلى 19 دولة عضواً في مجال حماية الأطفال من أشكال العنف الخطيرة.

39- ونظم المكتب أحداث خاصة للتوعية مكرسة لخارطة طريق المكتب بشأن معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، فضلاً عن تنظيم حدث أقاليمي لمهنيين من إندونيسيا وسري لانكا والفلبين وملديف بشأن إعادة تأهيل الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية وإعادة إدماجهم. ونظم المكتب أيضاً ثلاث ندوات إقليمية عبر الإنترنت، حضرها مهنيون ممارسون من أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، بشأن الممارسات الواعدة المتعلقة بإعادة تأهيل الأطفال العائدين وإعادة

إدماجهم، وشارك في تنظيم خمس ندوات عبر الإنترنت لحلقة العمل الإقليمية الثانية حول حزمة الاستراتيجيات "إنسباير"⁽³⁾، شاركت فيها 10 بلدان من أمريكا الجنوبية.

40- ووفر المكتب مدخلات لوضع استراتيجية وخطة عمل وطنيتين بشأن العنف ضد النساء والأطفال وحماية الأطفال المحتكين بالقانون في إثيوبيا، وسياسة وطنية لقضاء الأحداث في هندوراس، ومشروع قانون منع الإرهاب (تعديل) في نيجيريا، وعمليات تقييم للأطفال المخالفين للقانون في ملديف.

41- وأطلق المكتب بشراكة مع الاتحاد الأوروبي مشروع تعزيز القدرة على الصمود في وجه التطرف العنيف (Strive) للأحداث، بهدف منع ومكافحة التطرف العنيف الذي يمس الأطفال. واختتمت مرحلة الاستهلال بإنجاز تحليلات للأحوال في إندونيسيا والعراق ونيجيريا، وإنشاء آليات تنسيق وطنية، والموافقة على خطط عمل مصممة خصيصاً، والتحقق من صلاحية إطار عالمي ومنهجية عالمية للبحوث.

42- وواصل المكتب دعم بلدان في وسط آسيا في تعزيز إعادة تأهيل الأطفال العائدين من العراق والجمهورية العربية السورية وإعادة إدماجهم. ونظم المكتب، بالاشتراك مع مكتب مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ثلاث حلقات عمل عبر الإنترنت حول التواصل المراعي لاحتياجات الأطفال والنهج المراعية لاعتبارات السن والنوع الجنساني ومنظور الضحايا، لـ 113 مهنيًا ممارسًا من أوزبكستان وطاجيكستان وكازاخستان. وأقام المكتب، بالاشتراك مع وزارة التعليم والعلوم وأكاديمية إنفاذ القانون التابعة لمكتب المدعي العام في كازاخستان، حدثين لبناء القدرات وحلقة عمل لتدريب المدربين حول إعادة تأهيل الأطفال العائدين وإعادة إدماجهم لصالح 165 مهنيًا ممارسًا.

43- وفي البرازيل، أجرى المكتب تحليلًا لحالة نظام قضاء الأحداث، واستحدث أداة تدريبية، وأقام حدثًا لبناء القدرات، بشراكة مع المجلس الوطني لمكتب المدعي العام، لمدعين عامين من 27 ولاية من ولايات البلد. وفي المكسيك، عزز المكتب مهارات الوالدية الإيجابية في دور الإيواء، بتوفير الأدوات لـ 146 من مقدمي الرعاية و238 طفلًا ذوي خلفيات سيئة وعنفية، وأصدر تقريرًا بحثيًا عن تجربة العنف لدى الأطفال. وحضر ما مجموعه 334 مشاركًا 12 حلقة عمل عبر الإنترنت حول الكتاب الهزلي "تشوكا: كسر حاجز الصمت"؛ ووصل فيلم *Fiebre*، وهو فيلم قصير عن القوالب النمطية الجنسية، إلى أكثر من 4 000 شخص. ووصلت مقاطع الفيديو *The Zorbs* و *Chuka* إلى ما يقرب من 3,2 ملايين شخص في اليوم.

44- وأجرى المكتب تحليلًا لحالة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة في ملديف. ونظم المكتب أيضًا، بالاشتراك مع وزارة الداخلية، حدثًا عبر الإنترنت مدته يومان لبناء قدرات المهنيين الممارسين، وقدم حلقة عمل وطنية للأخصائيين الاجتماعيين العاملين على الحالات حول عمليات تقييم الأطفال المخالفين للقانون، وأجرى تدريبًا للمدربين في مجال قضاء الأحداث.

45- وأجرى المكتب تقييمًا لاحتياجات قضاء الأحداث في باكستان، شمل دراسة تمهيدية في مقاطعتي بلوشستان والسند. وفي فييت نام، درب المكتب 126 من موظفي العدالة الجنائية على منع الاستغلال الجنسي للأطفال والتصدي له، وعقد اجتماعًا لفريق وطني للبحوث القانونية بشأن الاستغلال الجنسي للأطفال ضم موظفين في العدالة الجنائية، ومحامين، وموظفين حكوميين وغير حكوميين معنيين. وفي إندونيسيا، عقد المكتب حلقة عمل وطنية عبر الإنترنت لاختصاصيين من مختلف القطاعات بشأن التقييم الفردي للملائم

(3) حزمة الاستراتيجيات "إنسباير"، التي أطلقت في عام 2016 جنباً إلى جنب مع الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال، هي مجموعة مؤلفة من سبع استراتيجيات قائمة على الأدلة موجهة إلى البلدان والمجتمعات المحلية التي تعمل على القضاء على العنف ضد الأطفال.

للأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية. وفي إندونيسيا أيضاً، وفي إطار مشروع "سترايف" للأحداث، وضع المكتب منهجاً تدريبياً وقدم حلقة عمل بشأن توفير العدالة للأطفال في سياق مكافحة الإرهاب.

46- وفي مصر، دعم المكتب إدخال تحسينات على البنيات الأساسية لمراكز احتجاز الأطفال المخالفين للقانون. ووفر المكتب برامج لإعادة التأهيل واضطلع بسلسلة من أنشطة تنمية المهارات وبناء القدرات للأطفال والمهنيين الممارسين، ومن بينهم علماء النفس والأخصائيون الاجتماعيون الذين يقدمون خدمات التعافي والدعم النفسي والاجتماعي. وفي البحرين، قدم المكتب خدمات استشارية قانونية ونفذ أنشطة لبناء القدرات تتعلق بسن 'قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة'، وعقد حلقة دراسية إقليمية عبر الإنترنت عُرض فيها القانون المذكور والممارسات الجيدة ذات الصلة. وفي لبنان، أنشأ المكتب نظاماً لعقد جلسات الاستماع إلكترونياً لضمان وصول الأطفال إلى العدالة، وكُفِّت الخدمات المقدمة في مرافق الاحتجاز للحفاظ على إمكانية الحصول على الأدوات التعليمية والتواصل مع الأسر باستخدام الهواتف الأرضية، وأنشأ برامج لإعادة التأهيل لدعم الأطفال المتهمين بارتكاب جرائم متصلة بالإرهاب. وفي العراق، نظم المكتب خمس حلقات عمل لـ 110 مهنيين ممارسين يعملون مع الأطفال والشباب المحرومين من حريتهم بسبب ارتباطهم المزعوم بداعش، وقدم المساعدة إلى 60 طفلاً وشاباً رهن الاحتجاز، وساعد في إعادة تأهيلهم وإعدادهم للإفراج عنهم، وعقد حلقة عمل لجهات المجتمع المحلي المعنية لإنشاء فريق مناصرة في المجتمع المحلي في الموصل.

47- وقدم المكتب الدعم إلى وزارة العدل الاتحادية في نيجيريا في إجراء تقييمات لـ 223 فرداً في مؤسسات 'بورستال' الإصلاحية في مدينة إلورين، أدت إلى إطلاق سراح 216 فرداً يمكن أن يستفيدوا الآن من تدخلات التعافي وإعادة الإدماج. وقدم المكتب أيضاً خدمات استشارية تتعلق بالتقييم المراعي لاحتياجات الأطفال، وعقد حلقة عمل عبر الإنترنت وحدثاً مدته يومان لبناء القدرات بشأن معاملة الأطفال المحرومين من حريتهم. وفي موزامبيق، أطلق المكتب باللغة البرتغالية خريطة طريق بشأن معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، وأقام حدثاً تدريبياً للقضاة والمدعين العامين بشأن معاملة الأطفال المحتكين بنظام العدالة. وفي كينيا، وضع المكتب دليلاً للمدعين العامين بشأن التعامل مع قضايا الأطفال المخالفين للقانون، فضلاً عن احتياجات حماية الأطفال في نظام العدالة الجنائية. واضطلع المكتب أيضاً بتجديد قاعات اللقاءات في سجن لانغاتا للنساء في نيروبي بغية تيسير اللقاءات بين السجينات وأطفالهن.

48- وفي البوسنة والهرسك، دعم المكتب المهنيين الممارسين الذين يتعاملون مع العنف الجنسي ضد الأطفال، من خلال عقد ثلاث حلقات دراسية عبر الإنترنت حول ضمان التواصل المراعي لاحتياجات الأطفال والنهج المناسبة للأطفال الضحايا.

هاء - تنفيذ إصلاحات شاملة ومراعية للاعتبارات الجنسانية في مجال إصلاح نظام العقوبات والسجون بغية الحد من الإفراط في استخدام الاحتجاز واكتظاظ السجون والتحديات الأخرى المتعلقة بالسجون، بما في ذلك التشدد والتطرف العنيف داخل السجون

49- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك المكتب في قيادة صوغ "موقف منظومة الأمم المتحدة الموحد بشأن السجون"، الذي وضع إصلاح السجون ومعاملة المجرمين في مكانة راسخة كجزء لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتجلّى فيه النهج الموحد للمكتب بشأن مساعدة الدول الأعضاء على إعادة النظر في الاعتماد المفرط على السجن وفي تنفيذه. وبالتعاون مع إدارة عمليات السلام التابعة للأمانة العامة ومع مفوضية حقوق الإنسان، عرض المكتب الموقف المشترك المذكور على الدول الأعضاء خلال مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وفضلاً عن ذلك عقد المكتب، في إطار العمل المنوط به لمساعدة الدول الأعضاء على وضع استراتيجيات نموذجية بشأن الحد من معاودة الإجرام، عملاً بقرار الجمعية

العامّة 182/76، مشاورات عبر الإنترنت مع الخبراء المختصين بالموضوع لتبادل المعلومات وجمع الممارسات الواعدة المتعلقة بمنع معاودة الإجرام.

50- وبتنسيق وثيق مع مجموعة أصدقاء قواعد نيلسون مانديلا، دعا المكتب إلى مواصلة إيلاء الاهتمام للمحنة التي يتعرض لها السجناء أثناء جائحة كوفيد-19. وشملت أنشطة التوعية الرفيعة المستوى حدثاً خاصاً عُقد خلال مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وتناول موضوعي التخفيف من المخاطر المتصلة بجائحة كوفيد-19 في السجون وإعادة البناء على نحو أفضل بعد جائحة كوفيد-19، كما شملت سلسلة من عروض أفلام المكتب عن إعادة النظر في السجون. وفي 18 تموز/يوليه 2021، وهو اليوم الدولي لنيلسون مانديلا، أطلق المكتب حملة عالمية عبر الإنترنت للتوعية بقواعد نيلسون مانديلا (#Act4MandelaRules)، وصلت على وسائل التواصل الاجتماعي إلى أكثر من 4,6 ملايين شخص.

51- وقدم المكتب مساعدة طارئة هدفت إلى التخفيف من الأثر غير المتناسب لكوفيد-19 في السجون. ففي أوغندا وتايلند وتيمور-ليشتي وغامبيا وغانا والفلبين وفييت نام وكمبوديا ولبنان وماليزيا والمكسيك، اشترى المكتب معدات حماية شخصية ومنتجات نظافة صحية، وقام بتحسين ظروف السجون وخدمات الرعاية الصحية للسجناء، ونفذ أنشطة محددة الأهداف لبناء قدرات موظفي السجون. وفي أوغندا، حشد المكتب دعماً لوجستياً كبيراً لضمان حصول حوالي 60 000 سجين في جميع مناطق البلد الـ 16 على لقاحات كوفيد-19.

52- وبغية التصدي للأسباب الجذرية للتحديات الخطيرة التي تواجهها السجون في العديد من الدول الأعضاء، ركز المكتب على معالجة اكتظاظ السجون والإفراط في السجون، بما في ذلك عن طريق التشجيع على استخدام بدائل السجن بما يتوافق مع قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك). وفي البحرين، حضر 120 من المهنيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية من جميع أنحاء منطقة مجلس التعاون الخليجي حلقة دراسية حول هذا الموضوع أدت إلى استحداث المرسوم بقانون 2021/24 الذي وسع نطاق التدابير غير الاحتجازية في التشريع الوطني. وفي لوكا، دعم المكتب "إدارة المؤسسات الإصلاحات المرتكزة على المجتمع المحلي" في وضع الصيغة النهائية لخطة استراتيجية، ومبادئ توجيهية لإجراءات الإصلاح في إطار المجتمع المحلي، ونظام لإدارة المعلومات عن الجناة، فضلاً عن تدريب 300 موظف من جميع مقاطعات البلد التسع.

53- وفي البرازيل، دعم المكتب الحكومة في الحد من استخدامها للاحتجاز السابق للمحاكمة، بما في ذلك عن طريق إعادة النظر في الجلسات المتعلقة بالاحتجاز السابق للمحاكمة وعن طريق استضافة المنتدى الوطني الثالث بشأن بدائل السجن. واتخذت مبادرات مماثلة في أفغانستان وإندونيسيا والفلبين وفييت نام وكمبوديا هدفت إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات لمعالجة اكتظاظ السجون وزيادة الاستفادة من التدابير غير الاحتجازية وتعزيز مراعاة الاعتبارات الجنسانية. وفي كينيا، شملت المبادرات بذل جهود للتوعية بشأن تحويل الجناة عن إجراءات العدالة الجنائية، والاتفاق التفاوضي على تخفيف العقوبة، وآليات العدالة التقليدية المتوافقة مع حقوق الإنسان وفقاً لسياسة نظام العدالة البديلة.

54- واتسعت خلال الفترة المشمولة بالتقرير حافظة المكتب لبرامج إصلاح السجون، بما في ذلك باستهلال مشاريع جديدة في البرازيل وتونس وطاجيكستان وغانا والفلبين ونيجيريا. وقدم المكتب، في إطار جهوده الرامية إلى تعزيز إدارة السجون وتحسين الظروف فيها، دعماً مكثفاً لبرامج تدريب موظفي السجون، بوسائل من بينها توفير التدريب الشخصي، وعقد الحلقات الدراسية عبر الإنترنت، وتعزيز مناهج التدريب، ونشر موجّهين في السجون. وتلقى مسؤولو سجون من ليبيا وملديف وموريتانيا ونيجيريا والسودان وفييت نام تدريباً على قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك، وأعدت بدعم من المكتب مناهج تدريبية جديدة لموظفي السجون في إثيوبيا وأوغندا وغامبيا وكازاخستان. وفي تونس، أقام المكتب شراكة مع إحدى الجامعات لإعداد دورة دراسية للحصول

على درجة الماجستير في العلاج المعرفي السلوكي مع التركيز على السجناء ومنع معاودة الإجرام، بما يمهّد لتعزيز واستدامة استخدام هذا العلاج في السجون.

55- وبغية تعزيز إمكانية توظيف السجناء وفرص إعادة إدماجهم في المجتمع عند الإفراج عنهم، استهل المكتب برامج للتعليم والتدريب المهني في تونس والسلفادور وكولومبيا والمغرب، بما في ذلك من خلال مشروع لإعادة التدوير، وخط لصنع المجوهرات، ومختبر حاسوبي يتيح للسجناء إمكانية الحصول على التعليم العالي. وفي باكستان، استُحدث نظام مؤتمت لمعلومات إدارة السجون في 22 مرفقا من مرافق السجون، أدى إلى تحسين التعامل مع ملفات السجناء وإلى جعل إدارة السجون أكثر كفاءة وشفافية وخضوعا للمساءلة. وأتبع حل مبتكر للمعوقات التي تفرضها الهياكل الأساسية والانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي في مركز احتجاز مايدوغوري الشديد الحراسة في نيجيريا، حيث دعم المكتب تركيب نظام لتوفير الطاقة بواسطة الألواح الشمسية واضطلع بأعمال تجديد من أجل تعزيز إمكانية حصول السجناء على الرياضة والتعليم والتدريب المهني.

56- واستمر تلقي المكتب طلبات من الدول الأعضاء للمساعدة على التصدي للتحديات التي يشكها السجناء شديدي الخطورة ولخطر أن تمثل السجون حاضنات محتملة للتطرف العنيف وتجنيد الإرهابيين. وفي إندونيسيا وأوغندا وتوغو وتونس وتيمور-لشتي والسنغال والصومال والعراق والبلين وقيرغيزستان وكازاخستان وكوت ديفوار وكينيا وملديف ونيجيريا، عزز المكتب قدرة دوائر السجون ومراقبة السلوك على الإدارة الفعالة للسجناء المتطرفين العنيفين، ومن بينهم المقاتلون الإرهابيون الأجانب المحتجزون، وعلى منع تغذية نزعة التطرف في السجون. وشمل العمل أنشطة مصممة خصيصا لبناء قدرات موظفي السجون ومراقبة السلوك في مجال تصنيف المتطرفين العنيفين السجناء أو الخاضعين لمراقبة السلوك؛ وعمليات التدقيق الأمني وتعزيز أمن السجون واستخباراتها؛ واجتماعات المائدة المستديرة المشتركة بين الوكالات، التي تحاكي المعالجة العملية للقضايا الجنائية، بما في ذلك إجراء المقابلات التحقيقية الممتثلة لحقوق الإنسان؛ ووضع برامج تراعي الاعتبارات الجنسانية ومتعددة التخصصات لفض ارتباط المرتبطين بالإرهاب؛ وخدمات دعم إعادة الإدماج الاجتماعي والإشراف. وفي إندونيسيا وكازاخستان، حيث كانت قد أعدت بدعم من المكتب أدوات لتقييم المخاطر والاحتياجات، اعتمدت تلك الأدوات لاحقا بوصفها سياسة رسمية وإجراءات تشغيل موحدة. وفي سجن لانغاتا للنساء في كينيا، دعم المكتب بناء أول جناح في سجن للنساء للجنايات المتطرفات العنيفات، وسلمه إلى دائرة السجون الكينية.

57- وبوجود 64 000 مستعمل من 160 بلدا لدورة المكتب للتعليم الإلكتروني القائمة على السيناريوهات بشأن قواعد نيلسون مانديلا، ظلت تلك الدورة هي المورد المستخدم على أوسع نطاق من بين موارد المكتب المتاحة عبر الإنترنت. والدورة متاحة حاليا بـ 13 لغة، وقد أدرجت في المنهج التدريبي الوطني لموظفي السجون في مختلف الدول الأعضاء. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظم المكتب حلقات عمل للتوعية في هذا الصدد لألمانيا والبرازيل والسودان وفيت نام وكندا وماليزيا وموزامبيق ونيجيريا، وترجمت الدورة إلى اللغات البنغالية والبرتغالية والتايلندية والكازاخستانية والملايو. وبدعم من المكتب، افتُتح رسميا في أكاديمية كوستاناي التابعة لوزارة الداخلية في كازاخستان مركز للتدريب والبحث يهدف إلى تعزيز قواعد نيلسون مانديلا. وقدم المكتب، في إطار جهوده الرامية إلى تعزيز مواءمة التشريعات الوطنية مع قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك وقواعد طوكيو، مساعدة تشريعية إلى بنن وزامبيا وسري لانكا وغامبيا وغانا وفيت نام وقيرغيزستان وكازاخستان، أدت إلى تنقيح قوانين السجون وغيرها من التشريعات ذات الصلة، بانتظار اعتمادها رسميا.

خامسا - الشراكات

58- أنشأ المكتب شراكات جديدة من أجل التصدي للتحديات التي تطرحها جائحة كوفيد-19 وغيرها من المسائل المستجدة أمام نظم العدالة الجنائية.

- 59- ففي مجال الوصول إلى العدالة، وقع المكتب مذكرة تفاهم مع المنظمة الدولية لقانون التنمية وعزز شراكته مع البنك الدولي من خلال تنظيم جلسة بعنوان "الفقر والإنصاف العنصري في نظام العدالة الجنائية: تعزيز التنمية من خلال الوصول إلى العدالة" خلال أسبوع القانون والعدالة والتنمية لعام 2021.
- 60- وزاد المكتب تعاونه مع الأكاديمية الإقليمية المعنية بالأمن المتحدة، عن طريق توفير التوجيه لطلاب يكتبون ورقة بحثية عن أثر جائحة كوفيد-19 على نظم العدالة الجنائية في جنوب شرق آسيا. ووفرت الورقة بصائر عن آثار الجائحة على نظم السجون وعلى العنف الجنساني ضد المرأة في إندونيسيا وتايلاند والفلبين وماليزيا.
- 61- وفي 11 أيار/مايو 2021، أنشأت اللجنة التنفيذية للمكتب فرقة العمل المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بأعمال الشرطة، على أساس أن يتشارك رئاستها المكتب وإدارة عمليات السلام. وأقام المكتب أيضا شراكات جديدة مع جهات فاعلة دولية في مجال إصلاح الشرطة، مثل لجنة القانون والعدالة التابعة للأكاديمية العلوم بالولايات المتحدة الأمريكية، ومع منظمات دولية وإقليمية، مثل مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتدريب على إنفاذ القانون، وكذلك مع منظمات مجتمع مدني، مثل المركز النرويجي لحقوق الإنسان، ورابطة منع التعذيب، ومؤسسة أوميجا للبحوث، ومع مؤسسات أكاديمية في مختلف أنحاء العالم.
- 62- واضطلع المكتب، بوصفه قائد مكون العدالة الجنائية في شبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات، بزيادة مستوى العمل والوعي المنشقين على نطاق المنظومة للتصدي للتمييز العنصري في نظم العدالة الجنائية وضمان وصول الأقليات إلى العدالة. وساهم المكتب في أنشطة الشبكة المذكورة بتيسير دورة تدريبية تجريبية مدتها أربعة أسابيع لـ 13 فريقا قطريا تابعا للأمم المتحدة حول التصدي للتمييز العنصري في عمليات البرمجة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وبالمساهمة في وضع قائمة مرجعية من أجل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وبتنظيم حدث جانبي في الدورة الثلاثين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- 63- وتعاون المكتب تعاوناً وثيقاً مع شركائه الجدد والقدامى لتقديم الدعم إلى البلدان، بما في ذلك للتصدي للتحديات التي تطرحها جائحة كوفيد-19. وكان من بين هؤلاء الشركاء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والفريق الدولي للمساعدة القانونية، والرابطة الدولية للمحاميين، ومجموعة الرواد من أجل مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة، ومنظمات مجتمع مدني في مجال المساعدة القانونية. وواصل المكتب أيضا تعاونه مع المنتدبين الأوروبي والأفريقي للعدالة النصلحية.
- 64- وعمل المكتب مع شركائه ذوي الصلة في منظومة الأمم المتحدة، لا سيما برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤل الأمم المتحدة) ومنظمة الصحة العالمية، ومع منظمات إقليمية مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في ميدان منع الجريمة المرتكز على المجتمع المحلي وأعمال الشرطة ذات التوجه المجتمعي. وأقام المكتب شراكة مع منظمات المجتمع المدني في تقديم المساعدة التقنية وفي تصميم أدوات جديدة، وتفاعل مع الأوساط الأكاديمية من خلال المشاركة في فعاليات مكنت موظفي المكتب من مواكبة آخر التطورات البحثية في ميدان منع الجريمة. ووقع المكتب مذكرتي تفاهم مع الفيفا واللجنة الأولمبية الدولية لتعزيز الرياضة من أجل التنمية الإيجابية للشباب في سياق منع الجريمة، وتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة ومع اليونسكو لتعزيز الرياضة من أجل رفاه الشباب ونمائهم.
- 65- وفي مجال العنف الجنساني ضد المرأة، أقام المكتب شراكة مع منظمة تنمية المرأة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، وقدم مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دعما تقنيا لمنظمة تنمية المرأة في إنشاء صندوق استثماري متعدد الشركاء لتنفيذ المجالات الأربعة ذات الأولوية للمنظمة، ومن بينها القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

66- وأبرم المكتب اتفاقي شراكة جديدين مع مؤسستين بحثيتين، هما مركز حبيبي في إندونيسيا ومعهد دراسات السلام والنزاعات في نيجيريا. وتلقت هاتان المنظمتان منحا من شأنها أن تسمح لهما بتوسيع أنشطتهما البحثية في موضوع تجنيد الأطفال وارتباطهم بجماعات موصوفة بأنها إرهابية أو متطرفة عنيفة.

67- وخلال المشاركة في قيادة وضع موقف موحد لمنظومة الأمم المتحدة بشأن السّجن، عزز المكتب الشراكات والتنسيق مع إدارة عمليات السلام ومفوضية حقوق الإنسان ومع فريق عامل أوسع نطاقا تابع للأمم المتحدة يضم 10 هيئات أخرى ذات صلة من هيئات الأمم المتحدة. وعزز المكتب أيضا مشاركته في جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون، التي هي منبر تابع للأمم المتحدة يهدف إلى تعزيز تقديم المساعدة في مجال سيادة القانون في البلدان التي تشهد صراعات والبلدان الخارجة من صراعات، وذلك بإيفاد مستشار معار معني بشؤون المؤسسات الإصلاحية إلى مكتب الاتصال التابع للمكتب في نيويورك.

68- وفي إطار المبادرة المشتركة بشأن إدارة السجناء المتطرفين العنيفين ومنع تغذية نزعة التطرف المفضي إلى العنف في السجون، واصل المكتب شراكته مع مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وكان من بين الشركاء المهمين الآخرين في ميدان إصلاح السجون وإصلاح النظام الجنائي منظمة الصحة العالمية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لها، ومعهد تايلند للعدالة، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والعديد من منظمات المجتمع المدني، من بينها المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي.

سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

69- لعل اللجنة تود أن تنظر في التوصيات التالية:

(أ) لضمان المساواة في الوصول إلى العدالة للجميع وتحقيق هدف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 المتمثل في عدم ترك أحد خلف الركب، ينبغي للدول الأعضاء أن تعزز نزاهة مؤسسات العدالة الجنائية وشفافيتها وإنصافها، بوسائل من بينها تنفيذ أعمال الشرطة القائمة على حقوق الإنسان، وتكوين قوة عاملة متنوعة واشتمالية في مجال العدالة الجنائية، وتعزيز ثقة الجمهور في الجهات الفاعلة القضائية والمؤسسات القضائية، وتعزيز الجهود الرامية إلى منع وحظر التمييز في كل مؤسسات العدالة الجنائية وممارساتها. وينبغي للدول الأعضاء أيضا أن تكفل المساواة في الحصول على خدمات المساعدة القانونية وأن تزيد من توافر برامج العدالة التصالحية وخدمات المساعدة لضحايا الجريمة ومن فرص الحصول عليها؛

(ب) ينبغي للدول الأعضاء أن تحدد وتعالج عوامل الخطر وعوامل الحماية المتصلة بالجريمة والعنف في المجتمعات المحلية، وأن تُشرك وتمكّن أصحاب المصلحة المعنيين، ومن بينهم الشباب وسائر المواطنين، في تصميم وتنفيذ برامج الوقاية القائمة على الأدلة؛ ويُقترح أيضا أن تتبادل الدول الأعضاء الخبرات بالتعاون مع المكتب بغية تعزيز تنفيذ المبادرات الفعالة؛

(ج) ينبغي للدول الأعضاء أن تستعرض آليات وعمليات إدارة الأداء والرصد والتقييم التي تستخدمها مؤسسات العدالة الجنائية في الحالات المتعلقة بنساء وفتيات وقعن ضحايا للعنف أو يعشن أوضاعا هشة، بغية ضمان أن تكون تلك الآليات والعمليات مراعية للمنظور الجنساني ومستندة إلى التعليقات الواردة ممن تعرضن للعنف. ويُقترح أيضا أن تتبادل الدول الأعضاء الخبرات والممارسات الجيدة في هذا الصدد في الدورة المقبلة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل أن يكون منع العنف الجنساني ضد المرأة والتصدي له عنصرا رئيسيا في الاستراتيجيات الوطنية التي تتناول التصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، وتكريس موارد كافية ومستدامة لهذا الغرض؛

(د) ينبغي للدول الأعضاء أن تعتمد وتنفذ استراتيجيات وتدابير شاملة من أجل تحسين حماية الأطفال من أشكال العنف الخطيرة، بما فيها العنف الذي ترتكبه الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة. ويُقترح أيضا أن تعزز الدول الأعضاء دور نظم العدالة لضمان أن تكون مجهزة تجهيزا جيدا لمنع الأشكال الخطيرة من العنف ضد الأطفال والتصدي لها، بالتعاون وثيق مع قطاعات حماية الطفل وتعليمه وصحته وغيرها من القطاعات. وينبغي للدول الأعضاء أن تعتمد تدابير لإدماج إصلاح قضاء الأطفال في الجهود الأوسع نطاقا في مجال سيادة القانون والتنمية، وأن تعتمد وتنفذ نهجا تراعي احتياجات الأطفال وتراعي المنظور الجنساني وتشرك أصحاب المصلحة المتعددين، مع التسليم بأن الأطفال يختلفون عن البالغين ولذلك يحق لهم التمتع بحقوق وضمانات واستجابات خاصة متوافقة مع القانون الدولي؛

(هـ) لمعالجة الاستخدام المفرط للسجن واكتظاظ السجون والإهمال المنهجي لإدارات السجون وغيرها من الكيانات المسؤولة عن إدارة شؤون الجناة في المجتمع المحلي، ينبغي للدول الأعضاء أن تعيد تقييم تدابير تصديها للسلوك الإجرامي وأن تتوَعها، بغية الحد من استخدام السجن، وزيادة الاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها التدابير غير الاحتجازية، وضمان أن تكون بيئات السجون متسمة بالسلامة والإنسانية وتساعد على إعادة التأهيل. ويُقترح أيضا أن تولي الدول الأعضاء مزيدا من الاهتمام لضمان التطبيق العملي لجميع معايير الأمم المتحدة وقواعدها في ميدان معاملة المجرمين، لا سيما قواعد نيلسون مانديلا وقواعد بانكوك وقواعد طوكيو، وأن تطبق سياسات للعدالة الجنائية قائمة على الأدلة.